

المدونة الكبرى

أيضا كل أن كان في كل صنف مما سألت عنه ما يحمل القسمة على حدة قسمة على حدة قال ولا أقوم على حفظه وهو رأيي قلت أرأيت الغرارتين أيقسمان بين الشريكين قال أن كان ذلك فسادا إذا قسم لم أقسمه وان كان ليس فسادا قسمته مثل النعلين والخفين قلت أرأيت الحبل هل يقسم إذا أبى أحدهما ذلك قال لا يقسم قلت وكذلك الخرج قال نعم قلت أرأيت المحمل هل يقسم إذا أبى أحدهما ذلك قال ينظر فيه إلى المضرة ونقصان الثمن فان كان فيه نقصان الثمن ومضرة على أحدهما لم يقسم الا أن يجتمعا في قسمة الجبنة والطعام قلت أرأيت الجبنة بين الرجلين أتقسم بينهما أم لا قال نعم تقسم وان أبى أحدهما لأن هذا مما ينقسم وقد قال مالك في الطعام أنه يقسم فأرى هذه الجبنة بمنزلة الطعام في قسمة الأرض والعيون قلت أرأيت قوما ورثوا أرضين وعيونا كثيرة فأرادوا قسمة ذلك فقال بعضهم تجمع لكل واحد منا نصيبه في موضع واحد من العيون والأرضين وقال بعضهم بل أعطني نصيبي من كل عين ومن كل أرض قال إذا استوت العيون في سقيها الأرض واستوت الأرض في الكرم وكانت قريبة بعضها من بعض حتى لا يكون اختلافا بينا شديدا قسمت لكل واحد منهم حصته في موضع واحد وان اختلفت العيون في سقيها الأرض وغزرها واختلفت الأرض في كرمها قسمت كل أرض وعيونها على حدة بمنزلة ما وصفت لك في الدور والأرضين عند مالك في بيع النخل بالنخل وفيها ثمر قد أزهى أو لم يزه قلت أيجوز لي أن أبيع نخلا لي فيها ثمر قد أزهى أو لم يزه أو هو طلع بنخل لرجل فيه ثمر قد أزهى أو لم يزه أو هو طلع بعد قال سألت مالكا عن الجنانين